

فرض الفصل الثاني في التربية المدنية ( النموذج : 05 )

الجزء الأول : ( 12 نقطة )

الوضعية الأولى : عرف مايلي :

المؤسسات القضائية - الاستئناف - الاعلان العالمي لحقوق الانسان

الوضعية الثانية : ( 04 ن )

المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من أهم المنظمات التي تدافع عن حقوق الإنسان .

أ / ما هي آلية عمل هذه المنظمة

ب / أذكر نشاطين من أهم نشاطاتها

الوضعية الثالثة : ( 04 ن )

في نقاش بين شخصين يرى أحدهما أن علانية الجلسات يعد تشهيرا بقضايا الأفراد و الأسر ، بينما يرد الآخر أنه لمصلحة المحاكمة .

أ / كيف تكون علانية جلسات المحاكمة ضمانا أساسية للمتهم في محاكمة عادلة ؟

الوضعية الرابعة : ( 04 ن )

أعد ترتيب إجراءات التقاضي التالية ترتيبا صحيحا

- إيداع القضية و تسجيلها لدى كاتب الضبط

- إقامة جلسة محاكمة و إصدار الأحكام

- تحديد تاريخ ( موعد ) جلسة المحاكمة الأولى

- تحرير عريضة مكتوبة

- تبليغ المتقاضين عن طريق محضر قضائي

**تصحيح ( النموذج : 05 ) تربية مدنية****الجزء الأول : ( 12 نقطة )****الوضعية الأولى : تعريف المصطلحات :**

**المؤسسات القضائية** : هي مجموعة من المحاكم تفصل في القضايا التي تعرض عليها .  
**الطعن** : طلب إعادة النظر في الحكم .

**الإعلان العالمي لحقوق الانسان** : وثيقة قانونية أصدرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 10 ديسمبر 1948 تتضمن حقوق الانسان .

**الوضعية الثانية : ( 04 ن )**

أ / ما هي آلية عمل هذه المنظمة : لديها **11 ألف موظف يعملون في 130 دولة** حيث ساعدت ملايين من اللاجئين وتتلقي تبرعات من الدول الأعضاء في هيئة الأمم المتحدة.

ب / أذكر نشاطين من أهم نشاطاتها : - **المأوى** : توفير المواد اللازمة لإنشاء ملاجئ ومخيمات للاجئين .  
 - **الدعم والتأييد** : حماية حقوق اللاجئين في كل أنحاء العالم.

**الوضعية الثالثة : علانية جلسات المحاكمات تحقق : ( 04 ن )**

- \* العدالة الاجتماعية
- \* حماية حق الدفاع
- \* التزام القاضي بالموضوعية بسبب رقابة الجمهور
- \* التطبيق السليم القانون
- \* تحقيق فكرة الردع والزجر بين الأفراد

**الوضعية الرابعة : إعادة ترتيب إجراءات التقاضي التالية ترتيبا صحيحا ( 04 ن )**

- 1 - تحرير عريضة مكتوبة
- 2 - إيداع القضية و تسجيلها لدى كاتب الضبط
- 3 - تحديد تاريخ ( موعد ) جلسة المحاكمة الأولى
- 4 - تبليغ المتقاضين عن طريق محضر قضائي
- 5 - إقامة جلسة محاكمة و إصدار الأحكام